

## تاج العروس من جواهر القاموس

العُسْرُ بالضَّمِّ وبضَمِّ تَدْيُنٍ قال عيسى بن عُمَرَ : كُـلُّ اسمٍ على ثَلَاثَةِ أَحْرُفٍ أَوْ سَلْطُهُ مضمومٌ وأَوْ سَلْطُهُ ساكنٌ فَمِنَ العَرَبِ مَنْ يُثَقِّلُهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يُخَفِّفُهُ مثلُ عُسْرٍ وَعُسْرٍ وَحُلَامٍ وَحُلَامٍ وبالتَّحْرِيكِ : ضِدُّ اليُسْرِ وهو الضَّيْقُ والشَّدِيدَةُ والصُّعُوبَةُ . قال ابنُ تَعَالَى : سَيَجْعَلُ □□ُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا . وقال : فَإِنَّ مَعَ العُسْرِ يُسْرًا . إِنَّ مَعَ العُسْرِ يُسْرًا . رَوَى عن ابنِ مَسْعُودٍ B أَنَّهُ قَرَأَ ذَلِكَ وقال : لَنْ يَغْلِبَ عُسْرٌ يُسْرِيْنَ . وسُئِلَ أَبُو العَبَّاسِ عن تَفْسِيرِ قَوْلِ ابنِ مَسْعُودٍ وَمُرَادُهُ مِنْ هَذَا القَوْلِ : فقال : قال الفَرَّاءُ : العَرَبُ إِذَا ذَكَرَتْ نَكِيرَةً ثُمَّ أَعَادَتْهَا بِنَكْرَةٍ مِثْلِهَا صَارَتْ إِثْنَتَيْنِ وَإِذَا أَعَادَتْهَا بِمَعْرِفَةٍ فَهِيَ هِيَ تقول من ذلك : إِذَا كَسَبَتْ دِرْهَمًا فَأَنْفَقَ دِرْهَمًا فَالثَّانِي غَيْرُ الأَوَّلِ وَإِذَا أَعَادَتْهُ بِاللَّفِ وَاللَّامِ فَهِيَ هِيَ تقول من ذلك : إِذَا كَسَبَتْ دِرْهَمًا فَأَنْفَقَ الدِّرْهَمَ فَالثَّانِي هُوَ الأَوَّلُ . قال أَبُو العَبَّاسِ : فهذا مَعْنَى قَوْلِ ابنِ مَسْعُودٍ لِأَنَّ □□ تَعَالَى لَمَّا ذَكَرَ العُسْرَ ثُمَّ أَعَادَهُ بِاللَّفِ وَاللَّامِ عُلِمَ أَنَّهُ هُوَ وَلَمَّا ذَكَرَ يُسْرًا ثُمَّ أَعَادَهُ بِاللَّامِ وَلا مِ عُلِمَ أَنَّ الثَّانِيَّ غَيْرُ الأَوَّلِ فَصارَ العُسْرُ الثَّانِيَّ العُسْرَ الأَوَّلَ وَصارَ يُسْرٌ ثَانٍ غَيْرُ يُسْرٍ بَدَأَ بِذِكْرِهِ . وفي حديثِ عُمَرَ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ وهو مَحْصُورٌ : مَهْمَا نَزَلَ بِأَمْرِي شَدِيدَةً يَجْعَلُ □□ُ بَعْدَهَا فَرَجًا فَإِنَّهُ لَنْ يَغْلِبَ عُسْرٌ يُسْرِيْنَ . وقيل : لو دَخَلَ العُسْرُ جُحْرًا لَدَخَلَ اليُسْرُ عَلَيْهِ . كالمَعْسُورِ قال ابنُ سَيِّدِهِ : وهو أَحَدُ ما جَاءَ مِنَ المَصَادِرِ عَلَى وَزْنِ مَفْعُولٍ . وقال غَيْرُهُ : والعَرَبُ تَضَعُ المَعْسُورَ مَوْضِعَ العُسْرِ والمَيْسُورَ مَوْضِعَ اليُسْرِ وتَجْعَلُ المَفْعُولَ فِي الحَرِّ فَيُنْ كالمَصْدَرِ . وَنَقَلَ شَيْخُنَا الإِنْكَارَ عَنْ سَيِّدِ بَوَيْهٍ فِي ذَلِكَ وَأَنَّه قال : الصَّوَابُ أَنََّّهُمَا صِفَتَانِ وَلَهُمَا نِظَائِرٌ . انتهى . قلتُ : فهو يَتَأَوَّلُ قولَهُم : دَعَاهُ إِلَى مَيْسُورِهِ وَإِلَى مَعْسُورِهِ يقول : كَأَنَّهُ قال : دَعَاهُ إِلَى أَمْرٍ يُوسِرُ فِيهِ وَإِلَى أَمْرٍ يُعْسِرُ فِيهِ وَيَتَأَوَّلُ المَعْقُولُ أَيضًا . والعُسْرَةُ بِالضَّمِّ والمَعْسَرَةُ بِفَتْحِ السِّينِ والمَعْسُورَةُ بِضَمِّ السِّينِ والعُسْرِيُّ كِبُشْرِيُّ : خِلافُ المَيْسَرَةِ وهي الأُمُورُ التي تَعْسِرُ ولا تَتَيْسِرُ . واليُسْرِيُّ : ما اسْتَيْسَرَ مِنْهَا . والعُسْرِيُّ : تَأَنِيثُ الأَعْسَرِ مِنَ الأُمُورِ . وفي التَّنْزِيلِ : وَإِنْ كَانَ

ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِيرَةٌ إِيَّايَ مَيْسِرَةٌ . والعُسْرَةُ : قِلَّةُ ذَاتِ الْيَدِ وَكَذَلِكَ  
الإِعْسَارُ . وقوله عز وجل : فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى . قالوا : العُسْرَى العَذَابُ  
وَالْأَمْرُ الْعَسِيرُ . قال الفرّاءُ : وَإِطْلَاقُ التَّيْسِيرِ فِيهِ مِنْ بَابِ قَوْلِهِ تَعَالَى :  
فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ . وقد عَسِرَ الْأَمْرُ كَفَرِحَ عَسْرًا فَهُوَ عَسِيرٌ  
وَعَسْرٌ كَكَرُمٍ يَعْسُرُ عُسْرًا بِالضَّمِّ وَعَسَارَةٌ بِالْفَتْحِ فَهُوَ عَسِيرٌ : التَّثَانُ  
. وَيَوْمٌ عَسِيرٌ وَعَسِيرٌ وَأَعْسَرُ : شَدِيدٌ ذُو عُسْرٍ . قال ابنُ تَعَالَى فِي صِفَةِ  
يَوْمٍ الْقِيَامَةِ : فَذَلِكَ يَوْمٌ مَثْنٌ يَوْمٌ عَسِيرٌ . عَلَى الْكَافِرِينَ غَيْرٌ يَسِيرٌ  
. أَوْ يَوْمٌ أَعْسَرَ : شَدِيدٌ هَكَذَا فِي النَّسْخِ وَفِي بَعْضِ الْأُصُولِ : مَثْنٌ يَوْمٌ بِزِيَادَةِ  
الْمِيمِ . قال مَعْقِلٌ الْهَذَلِيُّ : .  
ورُحْنَا بِقَوْمٍ مِنْ بَدَايَةِ قُرْآنُوا ... وَطَلَّ لَهْمٌ يَوْمٌ مِنَ الشَّرِّ أَعْسَرُ  
أَرَادَ أَنَّهُ مَثْنٌ هَكَذَا فَسَّرُوهُ . وَحَاجَةٌ عَسِيرٌ وَعَسِيرٌ : مُتَعَسِّرَةٌ هَكَذَا  
فِي النَّسْخِ وَالَّذِي فِي اللِّسَانِ : وَحَاجَةٌ عَسِيرٌ وَعَسِيرَةٌ : مُتَعَسِّرَةٌ . وَأَنْشِدْ  
ثَعْلَبُ :

قَدْ أَنْتَحَى لِلْحَاجَةِ الْعَسِيرِ ... إِذِ الشَّيْبَابُ لَيْسَ الْكُسُورِ